

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٨٥ لسنة ١٩٦٩

بشأن الموافقة على بروتوكول التعاون العلمي والفني في ميدان الثروة الحيوانية الموقع في القاهرة بتاريخ ٦ من أكتوبر سنة ١٩٦٩ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

قرر :

مادة وحيدة - ووفق على بروتوكول التعاون العلمي والفني في ميدان الثروة الحيوانية الموقع في القاهرة بتاريخ ٦ من أكتوبر سنة ١٩٦٩ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ رمضان سنة ١٣٨٩ (١٧ نوفمبر سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

## بروتوكول

بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية السودان الديمقراطية بشأن التعاون العلمي والفني في ميدان الثروة الحيوانية

إن الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية السودان الديمقراطية إذ تأخذان في الاعتبار الثروة الحيوانية الضخمة التي ينجم بها وادى النيل خاصة في جمهورية السودان الديمقراطية وتقارب الظروف البيئية في القطرين الشقيقين وما يمكن أن ينجم من فوائد نتيجة للتعاون بينهما في مجال البحوث والانتاج والتسويق المشترك .

وإذ تأخذان في الاعتبار اتفاق التعاون الفنى المبرم بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية السودان الديمقراطية بتاريخ ٣١ أغسطس سنة ١٩٦٩ في الخرطوم .

ورغبة منهما في توطيد التعاون بينهما في النواحي الفنية والعلمية للثروة الحيوانية مما يعود على كل من البلدين بالنفع المشترك ، لذلك فقد اتفقتا على توقيع هذا البروتوكول .

## ( المادة الأولى )

يتضمن مجال التعاون العلمي والفنى في ميدان الثروة الحيوانية بين البلدين جميع المجالات وخاصة مايلى :

- (١) تربية واكثار الأنواع المختلفة من الحيوانات الزراعية بما في ذلك الدواجن .
- (٢) البحوث البيطرية ، لاسيما تنسيق إنتاج الأمصال واللقاحات .
- (٣) الصحة الحيوانية وطرق علاج الأمراض .
- (٤) تنمية المراعى وإنتاج الأعلاف وتصنيع العلف المركز .
- (٥) إنتاج الألبان وتصليبها .

## ( المادة الثانية )

يشمل التعاون العلمي والفنى في ميدان الثروة الحيوانية بين البلدين صورة أو أكثر من الصور الآتية :

- (١) تبادل الخبراء لأغراض معينة ولفترات محددة .
  - (٢) تبادل الباحثين بقصد إجراء بحوث مشتركة في المعاهد والمعامل ومحطات البحوث في أى من البلدين .
  - (٣) تقديم المنح الدراسية في موضوعات معينة ولمدد يتفق عليها بين البلدين .
  - (٤) تبادل الأنواع الممتازة من الجاموس والأبقار والأغنام والدواجن بفرض التربية والإكثار .
  - (٥) تقديم التسييلات الخاصة بالتدريب الفنى لمواطنى كل دولة .
  - (٦) تبادل المعلومات العلمية والفنية وكذلك الإحصاءات والمطبوعات .
  - (٧) تبادل أو توفير المدد والآلات اللازمة لأغراض البحوث والإرشاد .
- ويتم الاتفاق بين الجانبين فيما بعد على المعاملة المالية والشروط التي تنظم تبادل الخبراء والباحثين والموفدين على منح دراسية أو تدريبية وغيرهم من العاملين وكذلك تبادل مواد البحث والمعدات والآلات بين البلدين ، مع مراعاة أن تكون هذه البنود والشروط متفقة مع القوانين واللوائح السارية في كلا البلدين .

## ( المادة الثالثة )

يتناول التعاون في مجال الثروة الحيوانية بين البلدين القيام بمشروعات مشتركة ذات نفع متبادل لها وذلك طبقا لما يتم الاتفاق عليه بين الجانبين من وقت إلى آخر .

- ثانيا - دراسة إنشاء شركات مشتركة للقيام بالمهام الآتية :
- (١) العمل على إنتاج اللحم واللبن وغيرها من المنتجات الحيوانية وتصنيعها وتسويقها وما يقع ذلك من تحسين المراعى الطبيعية والتوسع في زراعة محاصيل العلف وإنتاج العلف المركز .
  - (٢) التوسع في إنتاج الدواجن .
  - (٣) استغلال الثروة السمكية .
- ثالثا - دراسة وسائل التنسيق والتعاون بين البلدين فيما يخص توفير مستلزمات الإنتاج الحيوانى وعلى الأخص إنتاج اللقاحات والأمصال وغيرها .
- رابعا - التعاون الفنى والعلمى فى ميدان الثروة الحيوانية فى المجالات التالية :
- (١) تبادل الخبراء والباحثين والمنح التدريبية .
  - (٢) تنظيم برامج تدريبية خاصة فى الجمهورية العربية فى مختلف ميادين الثروة الحيوانية لتدريب المختصين السودانين .
  - (٣) إنشاء المعامل ومحطات البحوث المشتركة طبقا للحاجة .
  - (٤) التوسع فى تبادل حيوانات ودواجن التربية لأغراض التجارب والبحوث .
  - (٥) تدعيم جهاز الإرشاد الحيوانى فى السودان .
  - (٦) التوسع فى تبادل المطبوعات والنشرات الفنية بين البلدين .
- خامسا - تنسيق التشريعات الحيوانية فى البلدين .

## وزارة الخارجية

### قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٢٢٨٥ لسنة ١٩٦٩ الصادر بتاريخ ١٧ نوفمبر سنة ١٩٦٩ بالموافقة على بروتوكول التعاون العلمى والفنى فى ميدان الثروة الحيوانية الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٠/٦/١٩٦٩ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية

قرر :

مادة وحيدة - ينشر فى الجريدة الرسمية بروتوكول التعاون العلمى والفنى فى ميدان الثروة الحيوانية الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٠/٦/١٩٦٩ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية ويعمل به اعتبارا من ٢٧ مارس سنة ١٩٧١ م

محمد رياض

### ( المادة الرابعة )

تشكل لجنة مشتركة للثروة الحيوانية من الجانبين وتجتمع هذه اللجنة مرة على الأقل كل عام فى القاهرة أو الخرطوم بالتناوب ويظل رئيس كل جانب على اتصال بالآخر فى كل ما يختص بأعمال اللجنة ويرأس الجانب العربى السيد وزير الزراعة والإصلاح الزراعى ويكون السيد وكيل الوزارة نائبا له .

ويرأس الجانب السودانى السيد وزير الثروة الحيوانية ويكون السيد وكيل الوزارة نائبا له .

### ( المادة الخامسة )

تتولى لجنة الإنتاج الحيوانى المشتركة وضع برنامج تنفيذى سنوى يوضح فيه برامج العمل فى العام التالى بالنسبة للجالات المنصوص عليها فى البروتوكول وكذلك متابعة ما يجرى تنفيذه منها .

### ( المادة السادسة )

يتم حل أى خلاف ينشأ بخصوص تفسير أو تنفيذ هذا البروتوكول بالطرق الدبلوماسية .

### ( المادة السابعة )

يصبح هذا البروتوكول ساريا من تاريخ التصديق عليه من الجهات المختصة فى الحكومتين ، ويستمر نافذا لمدة خمس سنوات ، ويمكن تجديده بعدها من سنة إلى أخرى تلقائيا ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته فى إنهائه قبل موعد انتهاء الاتفاقية بستة أشهر .

وأثباتا لما تقدم وقع مندوبا الجانبين هذا البروتوكول بما لكل منهما من سلطة مخولة من حكومته .

حرر بالقاهرة فى اليوم الرابع والعشرين من رجب سنة ١٣٨٩ هـ الموافق اليوم السادس من أكتوبر سنة ١٩٦٩ من أصلين باللغة العربية وكلاهما له نفس الحجية .

من حكومة

جمهورية السودان الديمقراطية  
وزير الثروة الحيوانية

عن حكومة

الجمهورية العربية المتحدة  
وزير الزراعة والإصلاح الزراعى

الخطوط الرئيسية للبرنامج التنفيذى

لتعاون بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية السودان الديمقراطية فى ميدان الثروة الحيوانية

أولا - دراسة خطط الإنتاج الحيوانى فى كل من البلدين من أجل تمينه بأكفا الوسائل العلمية الحديثة .